

شرح أصول الكافي

[157] الاعتدال في طلب الدنيا وطلب فضولها . (وتجمل في فاقة) بترك الشكاية إلى الخلق والطلب منهم وإظهار الغنى عنهم وينشأ من القناعة والرضا بالقضاء وعلو الهمة ويعين عليه ملاحظة قرب الأجل وما أعد للصابرين (وعفو في قدرة) العفو مع القدرة ممدوح وأما بدونها فلا يمدح بل لا يتحقق. (وطاعة □ في نصيحة) □ ولرسوله وللمؤمنين وقد مر معنى النصيحة لهم (وانتهاء في شهوة) إلى أمر مشروع لاعتداله في القوة الشهوية (وورع في رغبة) أي ورع عن المحارم مع الرغبة فيها وميل النفس إليها، أو مع الرغبة عنها وعدم الميل إليها، وكلاهما من صفات المؤمن إلا أن الأول أشق والثاني أكمل لقمع الشهوة وكسر النفس الأمارة حتى زالت عنها الإرادة والميل (وحرص في جهاد) مع الكفار أو مع النفس الأمارة أو الأعم منهما ومن الاجتهاد في الخيرات كلها لأن كلها من صفات أهل الإيمان. (وصلاة في شغل) الشغل بالضم وبضمتين وبالفتح وبفتحتين ضد الفراغ، والجمع أشغال وشغول، والقيام إلى الصلاة في أوقاتها مع وجود الأشغال من أعظم صفات المؤمن، قال □ تعالى * (يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر □) *. (وصبر في شدة) من الفاقة والمصيبة وغيرهما مما يثقل على النفس ويشق عليها، ومنشؤه العفة وتصور الأجر المعد للصابرين (وفي الهزاهز وقور) عطف على قوله " له قوة في دين " أي المؤمن في الهزاهز وقور رزين لا يحركه الفتن ولا تضطربه، والهزاهز تحريك البلايا والحروب الناس وهزهزه □ وحركه، ويطلق على الفتن التي يهتز فيها الناس وتضطرب بها القلوب، والوقور مبالغة في الوقار وهو ملكة تحت الشجاعة. (وفي المكاره صبور) لثبات نفسه وعلو همته عن الجزع وهذا كالتأكيد لما مر أو تعميم بعد تخصيص أن أريد بالشدة الفقر والفاقة (وفي الرخاء شكور) لمحبة المنعم فيزداد شكره في الرخاء وإن قل (لا يغتاب ولا يتكبر ولا يقطع الرحم) لكونه مشفقا على ذوي الأرحام والأقربين (وليس بواهن ولا فظ ولا غليظ) لقيام قوته الغضبية على حد الاعتدال بحكم العقل فخرجت عن حد التفريط الموجب للوهن، وعن حد الإفراط الموجب لفظ القلب وغلظته على الغير بالتعدي والضرب والشتم وأمثالها، والفظ: الغليظ الجانب السيئ الخلق القاسي الخشن الكلام. فظ يفظ - من باب علم - فطاظة إذا غلط حتى يهاب غيره في غير موضعه، والغليظ خلاف الرقيق وفعله
